

## بالوثيقة... محكمة التمييز تنقض قرار مجلس التأديب بحق المحامية زينب جواد حسن



نقضت محكمة التمييز الاتحادية، اليوم الثلاثاء، قرار مجلس التأديب والذي قضى برفع اسم المحامية زينب جواد حسن من جدول المحامين، وذلك لعدم تبليغها أصولياً والوقوف على أقوالها ودفعها.

وذكرت محكمة التمييز الاتحادية في وثيقة تلقتها "المطلع"، أنه: "لدى التدقيق والمداولة وجد بأن الطعن مقدم في مدته القانونية ولاشتماله على أسبابه، قرر قبوله شكلاً".

وأضافت أنه: "عند عطف النظر على الحكم المميز تبين أنه مخالف للأصول وأحكام القانون، وذلك لأن مجلس التأديب أجرى محاكمة المشكو منها (زينب جواد حسن) من دون تبليغها أصولياً للحضور أمامه للاستماع إلى أقوالها وتقديم دفعها بخصوص الادعاء المثار ضدها، مبيناً أن ذلك يعد اختلافاً بحق الدفاع والإجراءات الأصولية للمحاكمة يستوجب نقض الحكم المميز وإعادة الإضارة الدعوى إلى مجلس التأديب لاتباع ما تقدم".

وكان مجلس التأديب في نقابة المحامين أصدر وثيقة يوم الجمعة، تتضمن رفع اسم المحامية (زينب جواد

حسن) من جدول المحامين لمخالفتها قواعد السلوك المهني للنقابة، على حد وصفه.

وأدناه نص الوثيقة:



